

سنن البيهقي الكبرى

10910 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد
بن عبد الحكم أنبأ بن وهب حدثني مسلم بن خالد وأخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي أنبأ
يحيى بن منصور القاضي ثنا محمد بن إبراهيم العبدى ثنا مسدد ثنا مسلم بن خالد الزنجي عن
موسى بن عقبة عن أم كلثوم قال بن وهب في روايته أم كلثوم بنت أبي سلمة قالت ٧ لما تزوج
رسول الله ﷺ أم سلمة Bها قال لها إني قد أهديت إلى النجاشي أواق من مسك وحلة وإني لا أراه
إلا قد مات ولا أرى الهدية التي أهديت إليه إلا سترد فإذا ردت إلى فهي لك أو لكن فكان كما
قال هلك النجاشي Bه فلما ردت إليه الهدية أعطى كل امرأة من نسائه أوقية من ذلك المسك
وأعطى سائرهم أم سلمة Bها وعنهم أجمعين وأعطاهم الحلة وفي رواية مسدد إلا سترد علي فإن
ردت علي أظنه قال قسمتها بينكن أو فهي لك قال فكان كما قال A